

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 شعبان عام 1438 الموافق 23 مايو سنة 2017، يعدل ويتمم قائمة التخصصات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 شعبان عام 1438 الموافق 23 مايو سنة 2017، يعدل ويتمم قائمة التخصصات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.**

إنّ الوزير الأول،

ووزير الشؤون الدينية والأوقاف،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-99 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1409 الموافق 27 يونيو سنة 1989 الذي يحدد صلاحيات وزير الشؤون الدينية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-411 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف، لا سيما المادة 6 منه،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012 الذي يحدد كفاءات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،

**يقران ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 08-411 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تعديل وتتميم قائمة التخصصات المطلوبة للتوظيف والترقية في الأسلاك الآتية :

– سلك الأئمة،

– سلك المرشحات الدينيات،

– سلك وكلاء الأوقاف.

**المادة 2 :** تُعدل وتُتمم قائمة التخصصات التابعة لفرع العلوم الإسلامية، المطلوبة للتوظيف والترقية في سلك الأئمة، كما يأتي :

– الإمامة،

– العقيدة ومقارنة الأديان،

– الكتاب والسنة،

– الدعوة والثقافة الإسلامية،

– الآثار والفنون الإسلامية،

– اللغة العربية والدراسات القرآنية،

– التاريخ والحضارة الإسلامية،

– الفقه والأصول،

– الشريعة والقانون.

**المادة 3 :** تُعدل وتُتمم قائمة التخصصات التابعة لفرع العلوم الإسلامية، المطلوبة للتوظيف والترقية في سلك المرشحات الدينيات، كما يأتي :

– الإرشاد،

– العقيدة ومقارنة الأديان،

– الكتاب والسنة،

– الدعوة والثقافة الإسلامية،

– الآثار والفنون الإسلامية،

– اللغة العربية والدراسات القرآنية،

– التاريخ والحضارة الإسلامية،

– الفقه والأصول،

– الشريعة والقانون.

**المادة 4 :** تُتمم قائمة التخصصات المطلوبة للتوظيف والترقية في سلك وكلاء الأوقاف، كما يأتي :

– تسيير الأوقاف وصناديق الزكاة،

– اقتصاد إسلامي.

**المادة 5 :** يحدد القرار المتضمن فتح المسابقة للالتحاق بالأسلاك المذكورة أعلاه، قائمة التخصصات المطلوبة وفق احتياجات مصالح الإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.

**المادة 6 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 شعبان عام 1438 الموافق 23 مايو سنة 2017.

من الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للتوظيف العمومية

والإصلاح الإداري

بلقاسم بوشمال

وزير الشؤون

الدينية والأوقاف

محمد عيسى